

هل الدين عليه زكاة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

سمعت ان الدين عليه زكاة. اذا اقرضت انسانا مبلغا وتأخر في السداد هل عليه زكاتي على هذا المبلغ واذا توفي صاحب المال هل على الورثة ان يزكوا المال حتى يرد المستدين المال؟ الجواب - 00:00:00

الاموال التي للانسان يعني ديون على الناس يزكيها اذا تم الحول عليها من حين تملكها وليس من حين اقراضها بل من حين تملكها وهكذا قيم البضائع. الانسان عندما يأتي حول يتم الحول يجب - 00:00:15

عليه ان يحصي جميع ما تجب فيه الزكاة من امواله ومن ذلك الديون التي له على الناس فانه يحصيها ويخرج زكاتها وبالله التوفيق - 00:00:39